

العلم والعمل



الأداب

فتویٰ

سائل يقول:

ما حكم التسمي بريماس؟

الجواب:

لا يجوز التسمي به؛ لأنه اسم أعجمي - فيما نعلم -، ففي التسمي به تشبه بهم.

أجاب عنه الشيخ

الْبَيْتُ الْمَقْدِسُ فِي الْمَدِينَةِ الْمَكِّيَّةِ